BWC/CONF.VI/WP.19
17 November 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

المؤتمر الاستعراضي السادس للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة

جنيف ، ٢٠ تشرين الثاني /نوفمبر – ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت

استعراض سير العمل بالاتفاقية على النحو المنصوص عليه في مادتها الثانية عشرة

تحقيق عالمية اتفاقية الأسلحة البكتريولوجية

ورقة مقدّمة من جمهورية كوريا[(١)]

أولاً – تحليل تحقيق عالمية اتفاقية الأسلحة البكتريولوجية

١- لا مجال لمقارنة الخطوات المتخذة صوب تحقيق عالمية اتفاقية الأسلحة البكتريولوجية مع التقدّم المحرز صوب تحقيق عالمية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أو اتفاقية الأسلحة الكيميائية، وذلك لا من حيث عدد الدول الأطراف (من الناحية الكمية) ولا من حيث مستوى التنفيذ (من الناحية النوعية). وإن لم تكن العلاقة السببية بين هذين العاملين واضحة إلا أنه يبدو أن أحدهما يعزّز الآخر.

ثانياً – الأساس المنطقي لتحقيق العالمية

٢- إن تحقيق العالمية سوف يخفِّض مستوى تهديد أمن جميع الدول الأطراف. وهذه المعاهدة من معاهدات نزع السلاح تحظر أيضاً وتُزيل طابع شرعية فئة بأكملها من أسلحة الدمار الشامل، بما يحرم الدول الأطراف من حقها في استحداث أو امتلاك أو استخدام هذه الأسلحة. وإذا لم تتحقق العالمية فإن التهديد البيولوجي من جانب دولة غير طرف يمكن أن يظل يُضعف أمن أي من الدول الأطراف، ويمكن أن يُثني ذلك الدول غير الأطراف الحالية عن الانضمام إلى الاتفاقية.

٣- وإذا ظل مركز العالمية على مستواه الحالي فإنه قد تظهر مشكلتان جديدتان: تزايد التهديد نتيجة التقدم في التكنولوجيا الأحيائية والأمراض الجديدة، والفقدان المحتمل للثقة بالاتفاقية نفسها – الأمر الذي قد يُضعف فعاليتها.

---

(١) هذه ورقة من سلسلة ورقات تم إعدادها بالتشاور مع اليابان وأستراليا وكندا وجمهورية كوريا وسويسرا والنرويج ونيوزيلندا.

ثالثاً – لماذا تُقصِّر الدول الأطراف في تحقيق عالمية الانضمام إلى الاتفاقية؟

٤- توجد على العموم فائدتان محتملتان للانضمام إلى الاتفاقية: فائدة أمنية وأخرى اقتصادية. فالفائدة الأمنية تتأتى من إزالة جميع الأسلحة البيولوجية عن وجه الأرض، وهذا هو الغرض الأول والفائدة الرئيسية من اتفاقية الأسلحة البكتريولوجية. أما الفوائد الاقتصادية فتنبثق عن زيادة التعاون في الاستخدامات السلمية للتكنولوجيا الأحيائية.

٥- لكن يبدو أن الانضمام إلى الاتفاقية لم يبعث شعوراً كاملاً بالأمن بسبب أوجه القصور المتأصلة في الاتفاقية. ومن بينها صعوبة تأمين التنفيذ والامتثال الكاملين من جانب الدول الأطراف، الأمر الذي يقوِّض فعالية المعاهدة في معالجة التهديدات البيولوجية. وربما يكون ذلك قد أثنى أطرافاً محتملة عديدة على الانضمام إلى الاتفاقية. (عدم فعالية الاتفاقية المتصوَّرة)

٦- ثانياً، قد تكون بعض الدول من غير الأطراف مترددة في الانضمام إلى الاتفاقية، ذلك أنه لا توجد منافع اقتصادية تُذكر فيما يتصل بتكلفة التنفيذ. (قلّة الحوافز للمشاركة)

`١` لئن نفذت معظم الدول الأطراف التي لها القدرة على ذلك المادة العاشرة بأمان فإن البعض يرى أن هناك مجال لمزيد تعاون.

`٢` كمسألة في الأجل الأطول قد تفقد الدول غير الأطراف الاهتمام بالانضمام إلى الاتفاقية إذا ما اعتقدت أن تكلفة التنفيذ تظل أعلى من تكلفة عدم الانضمام.

٧- والعاملان المحددان أعلاه – عدم فعالة الاتفاقية المتصوَّرة وقلة الحوافز للمشارَكة – يُعززان على نحو متبادل العوائق المانعة لتحقيق العالمية. كما أن مستوى إضفاء الطابع المؤسسي، الذي يُعدّ هو الآخر عاملاً في ذلك، يزيد من إعاقة الاتصال والتعاون الفعليين بين الدول الأطراف.

رابعاً – الخيارات لتحقيق العالمية

٨- هناك حاجة إلى استنباط بنية حافزة، تشمل حوافز أمنية وأخرى اقتصادية، بغية تحقيق عالمية الاتفاقية.

٩- ويجب دعم الضمان الأمني المكتسب من خلال الانضمام إلى الاتفاقية.

`١` يجب تعزيز الشفافية من خلال تعزيز تدابير بناء الثقة، نظراً إلى أن آلية للامتثال للاتفاقية من المستبعد أن توضع في المستقبل القريب.

`٢` يجب تمديد العملية الجديدة إلى ما بعد المؤتمر الاستعراضي السادس، ولا بد من مزيد تكثيفها عن طريق عقد اجتماعات لإجراء مناقشات موضوعية وتقاسم المعلومات عن الأسلحة البيولوجية والإرهاب.

١٠- وهناك حاجة إلى تأمين مكاسب مطلقة من الاتفاقية، بما في ذلك تحقيق فوائد اقتصادية.

`١` هـــناك حاجـــة إلى استنباط برامج أكثر تحديداً لتنفيذ المادة العاشرة من الاتفاقية بشأن التعاون الدولي (من قبيل مبادرة بناء القدرات).

`٢` هـــناك حاجـــة إلى وضع برامج لدعم تنفيذ الاتفاقية لحثّ الدول غير الأطراف على الانضمام. وعلى سبيل المثال يمكن أن يكون وضع قانون نموذجي لاتفاقية الأسلحة البكتريولوجية وتوزيعه لمساعدة التنفيذ الوطني في البلدان إجراء مفيداً.

`٣` مـــن شـــأن برامج التبادل/التدريب لصالح العلماء وتقاسم المعلومات من خلال شتى الحلقات الدراسية أن يوفِّرا حافزاً مُغرياً للدول غير الأطراف للانضمام إلى الاتفاقية.

١١- والسبيل الممكن للاتصال: هو استنباط طرق إضافية لتيسير تحقيق العالمية.

`١` وضـــع خطة عمل في المؤتمر الاستعراضي السادس تحدِّد أهدافاً وآجالاً واضحة وتحتاج إلى مزيد التطوير خلال العمل لما بين الدورات قبل انعقاد المؤتمر الاستعراضي المقبل.

`٢` إقامة نقطة اتصال وتعيين بلد منسق. ومن شأن قنوات الاتصال الثابتة هذه لأغراض الاتصال أن تسهِّل الإدارة الفعالة لأنشطةً التوعية والحلقات الدراسية المشتركة ذات الصلة. وكخطوة مقبلة سيحتاج الأمر إلى التفكير في إنشاء أمانة لتنظيم حملة لتحقيق عالمية الاتفاقية.

`٣` تنظـــيم حلقـــات عمل وحلقات دراسية مشتركة مع المنظمات ذات الصلة أو مع المجتمع المدني لزيادة الوعي بالانضمام إلى الاتفاقية على نطاق عالمي.

خامساً - خاتمـــــة

١٢- تحـــتاج الدول الأطراف إلى بذل جهود لتصميم بنية حافزة تنطوي على الضمان الأمني المشار إليه أعلاه والفوائـــد الاقتصادية. وسوف يتيح المؤتمر الاستعراضي السادس فرصة قيّمة لتحقيق هذا الهدف. وبشكل خاص سيحتاج الأمر، كخطوة في غاية الجدوى والأهمية، إلى إرساء الأُسس لإجراء مناقشات متواصلة بهذا الخصوص. ووضـــع هذه المسألة على كل برنامج عمل للفترات الفاصلة بين الدورات وتقديم التقارير عن نتائج مناقشات ما بين الدورات إلى المؤتمر الاستعراضي المقبل يمكن أن يكونا نهجاً بنّاءً.

- - - - -